

قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن

ودنيا مطاعا شحا رأيت إذا حتى المنكر عن وتناهوا بالمعروف مروا فقال الآية هذه عن E
مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليكم أنفسكم ودع أمر العوام الحديث .
وقال مجاهد وابن جبير هي في اليهود والنصارى أي لا يضركم من ضل منهم فخذوا منهم الجزية
واتركوهم .

قال ابن مسعود مروا بالمعروف وانها عن المنكر ما قبل منكم فإن رد عليكم فعليكم
أنفسكم .

قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان
دوا عدل منكم أو آخران من غيركم 106 .

أي من غير ملتكم ودينكم الآية منسوخة مع اللتين بعدها عند جماعة بقوله تعالى وأشهدوا
ذوي عدل منكم فبطلت شهادة أهل الذمة سفرا وحضرا .

وعند جماعة هذه غير منسوخة وقالوا إن لم يجد مسلمين فليشهد كافرين .

وقلت وهذا هو مذهب الحنابلة ولا تجوز شهادة كافر على مسلم إلا في وصيته سفرا